

Distr.: General
26 September 2007
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثانية والستون
البندان ٩٤ و ١٠١ من جدول الأعمال
إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية
في منطقة الشرق الأوسط
خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط

خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط

تقرير الأمين العام

١ - إن الجمعية العامة، في قرارها ١٠٣/٦١ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ والمعنون "خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط":

(أ) رحبت بالاستنتاجات المتعلقة بالشرق الأوسط التي توصل إليها مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠٠٠ (الفقرة ١)؛

(ب) أكدت من جديد أهمية انضمام إسرائيل إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وإخضاع جميع مرافقها النووية للضمانات الشاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية، تحقيقاً لهدف الانضمام العالمي إلى المعاهدة في الشرق الأوسط (الفقرة ٢)؛

(ج) طلبت إلى تلك الدولة أن تنضم إلى المعاهدة دون مزيد من الإبطاء، وألا تستحدث أسلحة نووية أو تنتجها أو تجربها أو تكتنيتها بأي طريقة أخرى، وأن تتخلى عن حيازة الأسلحة النووية، وأن تُخضع للضمانات الشاملة للوكالة جميع مرافقها النووية غير الخاضعة للضمانات، باعتبار ذلك تدبيراً مهماً من تدابير بناء الثقة فيما بين جميع دول المنطقة وخطوة نحو تعزيز السلام والأمن (الفقرة ٣)؛



(د) طلبت إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار (الفقرة ٤).

٢ - ويُقدم هذا التقرير بموجب الفقرة ٤ من القرار الآنف الذكر. وباستثناء الوثيقة المرسلة من الوكالة الدولية للطاقة الذرية (انظر المرفق)، لم يتلق الأمين العام أي معلومات إضافية منذ تقديم آخر تقرير له عن الموضوع (A/61/140 (Part II)).

تطبيق ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية في الشرق الأوسط
القرار GC(51)/RES/17 الذي اعتمده^(أ) المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة
الذرية في جلسته العامة الثامنة، التي عُقدت في ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧
إن المؤتمر العام،

(أ) إذ يسلم بأهمية عدم انتشار الأسلحة النووية على الصعيدين العالمي والإقليمي في تعزيز السلم والأمن الدوليين،

(ب) وإذ يدرك فائدة نظام ضمانات الوكالة كوسيلة يُعتمد عليها للتحقق من استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية،

(ج) وإذ تقلقه العواقب الهائلة التي تهدد السلم والأمن لوجود أنشطة نووية في منطقة الشرق الأوسط ليست مكرسة بالكامل للأغراض السلمية،

(د) وإذ يرحب بالمبادرات المتعلقة بإنشاء منطقة خالية من جميع أسلحة الدمار الشامل، بما في ذلك الأسلحة النووية، في الشرق الأوسط وبالمبادرات السابقة المتعلقة بالحد من الأسلحة في المنطقة،

(هـ) وإذ يسلم بأن تحقيق هذه الأهداف بالكامل سوف تعززه مشاركة جميع دول المنطقة،

(و) وإذ يشيد بجهود الوكالة بشأن تطبيق الضمانات في الشرق الأوسط وبالمواقف الإيجابية التي اتخذتها معظم الدول بعقدتها اتفاقات ضمانات شاملة،

(ز) وإذ يشير إلى قراره GC(50)/RES/16،

١ - يحيط علماً بتقرير المدير العام الوارد في الوثيقة GC(51)/14؛

٢ - ويؤكد الحاجة الملحة لأن تقبل جميع دول الشرق الأوسط على الفور تطبيق ضمانات الوكالة الشاملة على كل ما لديها من أنشطة نووية، كتدبير هام من تدابير بناء الثقة فيما بين جميع دول المنطقة، وكخطوة من أجل تعزيز السلم والأمن في سياق إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية؛

(أ) اعتمد القرار بأغلبية ٥٣ صوتاً مقابل صوتين وامتناع ٤٧ دولة عن التصويت (تصويت بندا الأسماء).

٣ - **ويطلب** من جميع الأطراف المعنية مباشرة أن تنظر بجدية في اتخاذ الخطوات العملية والملائمة اللازمة لتنفيذ اقتراح إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط يمكن التحقق منها بشكل متبادل وفعال، ويدعو البلدان المعنية التي لم تنضم بعد إلى النظم الدولية لعدم الانتشار، بما في ذلك معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، أن تفعل ذلك كوسيلة لاستكمال المشاركة في منطقة خالية من جميع أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط ولتقوية السلم والأمن في المنطقة؛

٤ - **ويطلب كذلك** من جميع دول المنطقة أن تمتنع، لحين يتم إنشاء مثل هذه المنطقة، عن تطوير أسلحة نووية أو إنتاجها أو اختبارها أو اقتنائها على أي نحو آخر وعن السماح بأن ترابط أسلحة نووية أو أجهزة متفجرة نووية على أراضيها أو على أراضٍ واقعة تحت سيطرتها، وعن اتخاذ إجراءات من شأنها أن تقوض هدف إنشاء مثل هذه المنطقة؛

٥ - **ويدعو** جميع الدول في المنطقة إلى اتخاذ تدابير، بما فيها تدابير لبناء الثقة والتحقق، ترمي إلى إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط؛

٦ - **ويحث** الدول الحائزة لأسلحة نووية وجميع الدول الأخرى على أن تساعد على إنشاء مثل هذه المنطقة وأن تمتنع في الوقت ذاته عن اتخاذ أي إجراء من شأنه أن يعيق الجهود الرامية إلى إنشائها؛

٧ - **ويحيط علماً** بأهمية مفاوضات السلام الثنائية في الشرق الأوسط، والفريق العامل المتعدد الأطراف المعني بالحد من الأسلحة وبالأمن الإقليمي في تعزيز الثقة والأمن المتبادلين في الشرق الأوسط، بما في ذلك إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية؛

٨ - **ويرجو** من المدير العام أن يواصل مشاوراته مع دول الشرق الأوسط لتيسير التطبيق المبكر لضمانات الوكالة الشاملة على جميع الأنشطة النووية في المنطقة بقدر ما يتصل ذلك بإعداد اتفاقات نموذجية، وباعتبار ذلك خطوة ضرورية نحو إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، حسبما جاء في القرار GC(XXXVII)/RES/627؛

٩ - **ويطلب** من جميع دول المنطقة أن تتعاون مع المدير العام إلى أقصى حد في تنفيذ المهام المسندة إليه في الفقرة السابقة؛

١٠ - **ويطلب** من جميع الدول الأخرى، لا سيما تلك التي تتحمل مسؤولية خاصة عن الحفاظ على السلم والأمن الدوليين، أن تقدم كل مساعدة للمدير العام بتيسيرها مهمة تنفيذ هذا القرار؛

١١ - **ويرجو** من المدير العام أن يقدم إلى مجلس المحافظين وإلى المؤتمر العام في دورته العادية الثانية والخمسين (٢٠٠٨) تقريراً عن تنفيذ هذا القرار، وأن يدرج في جدول الأعمال المؤقت للدورة المذكورة بنداً عنوانه "تطبيق ضمانات الوكالة في الشرق الأوسط".